

أ- واجبات المتربص

الإلتحاق بجهة التربص في اليوم المحدد لذلك.

الإنضباط والمواظبة وحسن السيرة، السلوك الجيد والقُدوة الحسنة

احترام السلم الإداري.

المظهر والهندام اللائقين.

التعامل بلباقة وحسن التصرف مع المشرف ومسؤولي الجهة القضائية ومحيط التدريب.

احترام القوانين الداخلية لجهة التربص وقواعد النظافة والأمن الخاصة بها.

احترام السرية وعدم كشف محتوى الوثائق التي يطلع عليها أو الأحداث التي علم بها

بمناسبة اجراء التربص.

الالتزام بواجب التحفظ المفروض على مستخدمي أمانات الضبط وفقا لخصوصيات الجهة

القضائية والعمل القضائي.

احترام برنامج التربص الذي يكلفه به المشرف في جهة التدريب.

التعاون الكامل مع المشرف والاستفادة من خبراته وتوجيهاته.

الاطلاع على النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بصلاحيات وتنظيم أمانات الضبط

وكذا المصالح ذات الصلة.

حمل شارة المتربص.

مساهمة المتربص في التكوين إذا كان بنظام داخلي بـ 100 دج يوميا تخص أيام التكوين

النظري دون التربص التطبيقي.

إعداد مذكرة نهاية التكوين (رتبة أمين قسم ضبط وأمين ضبط) أو تقرير نهاية التكوين (رتبة معاون أمين ضبط) وبمجهودات شخصية.

إيداع نسخة من مذكرة أو تقرير نهاية التكوين بالجهة القضائية والاستعداد للمناقشة في نهاية فترة التكوين.

ب- حقوق المتربص:

الاستفادة من منحة يحدد مبلغها بـ 80 % من الأجر القاعدي للموظف المتربص للرتبة المرشح للانتحاق بها:

- أمين قسم ضبط: 17.308.00

- أمين ضبط: 13.940.00

- معاون أمين ضبط: 13.644.00

الاستفادة من حق الانخراط في الضمان الاجتماعي.

متابعة التربص التطبيقي تحت اشراف وتوجيه مشرف يتابع مسار التربص ويجيب عن كل انشغالات واستفسارات المتربص.

إطلاع المتربص ببرنامج التدريب ومدته.

الإطلاع على الوثائق والملفات المرتبطة بالتربص حسب ما يسمح به القانون.

الإطلاع على كيفية سير وتسيير جميع المصالح بالجهات القضائية بمرافقة المشرف أو من ينوب عليه.

الحصول على نسخة من نموذج الوثائق المستعملة بالجهات القضائية حسب ما يسمح به القانون.

استغلال مراجع المكتبة.

الإطلاع على التطبيقات القضائية والتدريب عليها حسب ما يسمح به القانون وذلك تحت رقابة رئيس المصلحة.

الحصول على شهادة مدرسية وبطاقة متربص (طالب).